

وزارة الداخلية: عقوبات رادعة لكل من يتم ضبطه وهو ينقل مخالفي أنظمة وتعليمات الحج بلا تصريح من المواطنين والمقيمين

المصدر: واس

تاريخ النشر: 24 مايو 2026



أكدت وزارة الداخلية أن كل من يتم ضبطه وهو ينقل مخالفي أنظمة وتعليمات الحج بلا تصريح من المواطنين والمقيمين سيعاقب بغرامة مالية تصل إلى (50.000) ريال والسجن مدة تصل إلى (6) أشهر والمطالبة بمصادرة وسيلة النقل البرية بحكم قضائي، وترحيل الناقل المخالف إن كان وافدًا بعد تنفيذ العقوبة ومنعه من دون دخول المملكة وفقًا للمدد المحددة نظامًا، مشددةً على أن الحصول على تصريح حج نظامي شرط أساسي لأداء فريضة الحج. وأهابت وزارة الداخلية بالجميع الالتزام بالتعليمات المنظمة لموسم حج هذا العام (1447 هـ) والتعاون مع الجهات المختصة لتحقيق أمن وسلامة ضيوف الرحمن، وأن مخالفة هذه التعليمات تعرض مرتكبيها للعقوبات النظامية، ودعت إلى المبادرة بالإبلاغ عن مخالفيها عبر الرقم (911) في مناطق مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والشرقية، والرقم (999) في بقية مناطق المملكة.